

## رئيس الهيئة

قرار رقم (٧٩٩) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٥ / ٤ / ٢٠٢٢

بشأن تجديد قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ب تاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .


وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتوكيل وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

### "قرار"

مادة أولى: يجدد قيد أسم وسيط التأمين المذكورة فيما بعد بمجل وسطاء التأمين المعهود لهذا الغرض بالهيئة ك وسيط تأمين بشركة متلايف لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين:-

رقم القومي	الشركة	تاريخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٧٣٠٤١٠٦٠٠٢٢١	متلايف لتأمينات الحياة	٢٠٢٢/٣/٢٤	٣١٦٨٧	مرفت صلاح عبد السلام سليمان	١

مادة ثانية : على الأدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاماً فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
  
د. محمد عمران

